Journal of the University of Babylon for Humanities مَجلّة جَامعة بَابل للعُلوم الإنسَانيّة
Vol. 31/ No. 9/ 2023 المجلد ٣١/ العدد٩/ ٢٠٢٣

جهود الأمم المتحدة في حماية حق الطفل في التعليم

طيبة جواد حمد المختار فلاح مهدي عبد السادة

كلية القانون/ جامعة بابل ديوان محافظة بابل/ مديرية بلديات بابل

mwml1107@gmail.com teibaalmuktar23@gmail.com

تاريخ استلام البحث: ٣٠/ ٣ /٢٠٢٣ تاريخ قبول النشر: ١٧ / ٤ /٢٠٢٣ تاريخ نشر البحث: ١٩/ ٩ / ٢٠٢٣

المستخلص :

يكشف البحث عن جهود الأمم المتحدة وأثرها في حماية حق الطفل في التعليم، وتسعى إلى تحقيق التعاون الدولي في المسائل ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القائمة على تعزيز احترام حقوق الإنسان من دون تمييز ليأتي ترجمة لما تعهدت به في ديباجتها من محاولة إنقاذ الشعوب والأجيال من ويلات الحروب، إلا أن هناك مشكلة إذ إنه –وبالرغم من الاهتمام المتزايد الذي تبديه الأمم المتحدة عن طريق الآليات القانونية التي تعتمدها في سبيل ضمان حقوق الطفل عبر المواثيق الدولية العديدة والمؤتمرات الدولية والمؤسسات التي تتبنى حماية الحق في التعليم– إلا أن ملايين الأطفال في العالم لا يزالون بين محروم من التعليم أو لا يستطيع إتمام العام الدراسي إضافة إلى عدم تعاون الدول في هذا المجال مما يؤشر إلى منحى خطير في مجال حماية هذا الحق، وعليه فإن أهمية هذا الموضوع بالنسبة لها ينطلق من اعتبارات عديدة في مقدمتها أثر المنظمة الدولية في حماية حقوق الإنسان بشكل عام والطفل بشكل خاص وحقه في التعليم موضوعا لدراستنا لكونه من الحقوق الأساسية التي لقيت اهتماما كبيرا من المنظمة الدولية التي سعت لحماية هذا الحق عن طريق عدة آليات قانونية، ودراسة الموضوع وفق المنهج الوصفي التحليلي القائم لجهود الأمم المتحدة وفق ما قامت به من رعايتها للاتفاقيات الدولية أو ما تبناه المقرر الخاص للأمين العام من أعمال لحماية هذا الحق، لذلك نلحظ الأثر عبر تأسيس آلية المقرر الخاص المعني بشؤون الحق في التعليم إذ تعددت الأدوار عبر إعداد التقارير والزيارات الميدانية التي يقوم بها المقرر الخاص للاطلاع عن التعليم في الدول التي يزورها سواء أكانت دول نامية أم متطورة على حد سواء، لذا من الضروري تعزيز الأمم المتحدة للمؤتمرات الدولية التي ترعاها لدعم حق التعليم ومتابعة حالات التقدم العلمي أو في حال حدوث تراجع في التعليم وتنسيق العمل بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء.

الكلمات الدالة: الأمم المتحدة، الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، الاتفاقيات الدولية

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

Journal of the University of Babylon for Humanities مَجلّةُ جَامعةِ بَابِلَ للعُلومِ الإنسَانيّةِ
Vol. 31/ No. 9/ 2023 المجلد ٣١/ العدد٩/ ٢٠٢٣

The United Nations' Efforts in Protecting Children's Right to Education

Teiba Jawad Hamad AL-muktar
College of Law / University of Babylon

Falah Mahdi Abdulsada
Babil Governorate Office / Babil Municipalities Directorate

Abstract

The discussion of the efforts of the United Nations and its role in protecting the right of the child to education - that is, the United Nations - seeks through it to achieve international cooperation in matters of an economic, social and cultural nature based on promoting respect for human rights without discrimination, to come as a translation of what it pledged in its preamble to try to save Peoples and generations from the scourge of wars, but there is a problem, as despite the increasing interest shown by the United Nations through the legal mechanisms it adopts in order to guarantee the rights of the child through the many international conventions, international conferences and institutions that adopt the protection of the right to education, millions of children In the world, they are still deprived of education or unable to complete the school year, in addition to the lack of cooperation of countries in this field, which indicates a dangerous trend in the field of protecting this right. Therefore, the importance of this issue for them stems from many considerations, foremost of which is the role of the international organization in The protection of human rights in general and the child in particular, and his right to education as a subject of our study, being one of the basic rights that received great attention from the international organization that sought to protect this A right through several legal mechanisms and the subject was studied according to the existing descriptive and analytical approach to the efforts of the United Nations in accordance with its sponsorship of international agreements or the actions adopted by the Special Rapporteur of the Secretary-General to protect this right. Therefore, we note the role through the establishment of the mechanism of the Special Rapporteur on affairs The right to education, as there are many roles through the preparation of reports and field visits by the Special Rapporteur to learn about education in the countries he visits, whether they are developing or developed countries alike, so it is necessary for the United Nations to strengthen the international conferences it sponsors in order to support the right to education and follow up Cases of scientific progress or in the event of a decline in education and coordination of work between the United Nations and member states.

Keywords: United Nations, Special Representative of the Secretary-General of the United Nations, international agreements

١.المقدمة:

ورد في الفقرة (٣) من المادة (١) من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ "تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك إطلاقا بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء".

ومن النص المتقدم يتبين أن هناك أهدافا تتحقق بالتعاون الدولي في المجالات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، وفق مبدأ المساواة وتعزيز حقوق الإنسان، وفي سبيل ذلك سعت الأمم المتحدة منذ نشأتها إلى تخصيص جانب كبير من آليات عملها لتحقيق ذلك، وعَضَدتْ أثرها بإنشاء وكالات متخصصة وأبرَمتْ عدة اتفاقيات برعايتها، ولذا فإن مناقشة أثرها في مجال حقوق الإنسان يوُجب أن ندرس حماية الحق في التعليم– موضوع الدراسة– بدور الجمعية العامة ومقررات الأمين العام وزيارة ممثله للدول التي تعاني من تحديات في مجال التعليم في سبيل إدامة التعليم وتواصله، وسندرس هذا البحث بمطلبين اثنين، نركز في المطلب الأول على جهود الجمعية العامة والمقرر الخاص المعني بحق التعليم ونتولى في المطلب الثاني جهود المنظمات المتخصصة في هذا المجال.

١.١ أهمية البحث: تقوم الأمم المتحدة بجهود واسعة في حماية حقوق الإنسان بشكل عام ومن بينها حماية حقوق الأطفال، لاسيما أن الطفل أصبح محط اهتمام الأمم المتحدة في بداية نشأتها، فقامت بمهمة قانونية فاعلة فأصدرت العديد من المواثيق الدولية بدءًا بإعلان حقوق الطفل عام ١٩٥٩– وإن سبق ذلك الاهتمام الضمني في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨– ومن ثم ازداد الاهتمام بهذه الفئة حتى كرست المنظمة الدولية جهودها باتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩، وأنها ضمنت هذا الحق في العديد من الاتفاقيات الخاصة بفئات محددة كاللاجئين والأقليات وذوي الإعاقة وغيرها، لذلك فإن اهتمام الأمم المتحدة وأهمية هذا الموضوع بالنسبة لها ينطلق من اعتبارات عديدة في مقدمتها أثر المنظمة الدولية في حماية حقوق الإنسان بشكل عام والطفل بشكل خاص وحقه في التعليم موضوعا لدراستنا لكونه من الحقوق الأساسية التي لقيت اهتماما كبيرا من المنظمة الدولية التي سعت لحماية هذا الحق عن طريق عدة آليات سندرس بعضها في بحثنا هذا.

٢.١ هدف البحث: إذا كانت الجهود التي كرستها الأمم المتحدة في مجال حقوق الطفل تنطلق بالأساس من مهامها وأهدافها ومبادئها في حماية حقوق الإنسان، ومن أهمها حق الطفل في التعليم لما له من أثر في انطلاق الطفل نحو بناء شخصيته وتنمية مواهبه التي ستنعكس إيجابا على الدول، لكون الطفل عماد المستقبل وتعتمد عليهم الدول ليكونوا من المساهمين بمهام فاعلة في خدمة أوطانهم، لذا يهدف البحث إلى بيان أثر الأمم المتحدة في حماية هذا الحق وما هي الآليات القانونية المعتمدة في هذا المجال، وما هو التطور الذي رافق مواثيق حقوق الإنسان التي اهتمت بحق التعليم وكفالته للأطفال ولا سيما في الدول النامية.

٣.١ مشكلة البحث: بالرغم من الاهتمام المتزايد الذي تبديه الأمم المتحدة عن طريق الآليات القانونية التي تعتمدها في سبيل ضمان حقوق الطفل بالمواثيق الدولية العديدة والمؤتمرات الدولية والمؤسسات التي تتبنى حماية الحق في التعليم، إلا أن ملايين الأطفال في العالم ما يزالون بين محروم من التعليم أو لا يستطيع إتمام العام الدراسي إضافة إلى عدم تعاون الدول في هذا المجال مما يؤشر إلى منحى خطير في مجال حماية هذا الحق.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

فهل استطاعت الأمم المتحدة بوصفها الراعي الأول لحفظ الأمن والسلم الدوليين ومن ثم حماية حقوق الإنسان ومن ضمن هذه الحقوق الحق في التعليم فهل نجحت تلك الآليات القانونية التي تمتلكها الأمم المتحدة أو أن ترعى اتفاقيات ومواثيق ومؤتمرات دولية تعمل على تنظيم الحماية الكافية وتقديمها والحد من ظاهرة تسرب الأطفال من المدارس أو حتى حرمانهم من الحق في التعليم؟

٤.١ منهج البحث: سنقوم بدراسة هذا البحث وفق المنهج الوصفي القائم على دراسة جهود الأمم المتحدة وفق ما قامت به من رعايتها للاتفاقيات الدولية أو ما تبناه المقرر الخاص للأمين العام من أعمال لحماية هذا الحق.

٥.١ خطة البحث: سنقسم البحث إلى مطلبين وبفرعين اثنين لكل مطلب وفق الخطة الآتية:

المطلب الأول: جهود الجمعية العامة في حماية حق الطفل في التعليم.

الفرع الأول: قرارات الجمعية العامة لحماية حق الطفل في التعليم.

الفرع الثاني: رعاية الجمعية العامة للمواثيق الدولية المتضمنة لحق الطفل في التعليم.

المطلب الثاني: جهود المقرر الخاص في حماية حق الطفل في التعليم.

الفرع الأول: تقارير المقرر الخاص لحماية حق الطفل في التعليم.

الفرع الثاني: الزيارات القطرية المقرر الخاص المعني بحق التعليم.

المطلب الأول/ جهود الجمعية العامة في حماية حق الطفل في التعليم

تعد الجمعية العامة للأمم المتحدة من الأجهزة الرئيسة التي تتمتع بكثير من الاختصاصات، واستدعت رقابة المنظمة الدولية على سير العملية الدراسية تأسيس هيئات فاعلة في مجال حماية حقوق الطفل منها المقرر الخاص على غرار مقررين آخرين معنيين بحماية حقوق الإنسان في جوانب أخرى تبين الهدف منها، ولأن الأمم المتحدة بحسب أهدافها تسعى إلى تحقيق (التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، وطبقا لما جاء بديباجة الميثاق ونصوصه القانونية بأن التعليم يمثل غاية سامية في سبيل تحقيق أهداف الأمم المتحدة ومبادراتها وهو محور رئيس لعمل عدد من وكالاتها المتخصصة، لذا سنحاول في هذا المطلب بيان قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بالفرع الأول ورعاية الجمعية العامة للاتفاقيات المتضمنة حق التعليم وهذا في الفرع الثاني منه.

الفرع الأول/ قرارات الجمعية العامة لحماية حق الطفل في التعليم

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٥ آذار من عام ٢٠٠٦ مجلس حقوق الإنسان ليحل محل لجنة حقوق الإنسان التي نشأت منذ عام ١٩٤٦، ويكون جهازاً فرعياً تابعاً للجمعية العامة وأنيطت به مهام تعزيز احترام حقوق الإنسان وتشجيع الدول على تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب المواثيق الدولية وتقديم التقارير بشأن انتهاكات حقوق الإنسان[١] وعبره أصدرت الجمعية العمية العديد من القرارات الرامية لحماية حق التعليم، وبسبب استمرار النزاعات المسلحة وتأثيرها المباشر على حق التعليم أصدرت الجمعية العامة قراراها المرقم (٢٩٠/٦٤) الخاص بحق التعليم في حالة الطوارئ وأكدت فيه على ضرورة أعمال حق التعليم كما ورد في

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

المواثيق الدولية ولا سيما المادتين (٢٨،٢٩) من اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩، وأدانت استهداف الأطفال والمباني المدرسية في النزاعات المسلحة، وتأكيد تذكير الأطراف جميعا بمنع تجنيد الأطفال في تلك في صفوفها وزجهم في النزاعات المسلحة، لما للتعليم من آثار في التقليل من آثارها وخلق نوع من الاستقرار وضرورة وفائها بالالتزامات المترتبة عليها بوجب المواثيق الدولية الرامية لتحقيق التعليم في أي ظرف من الظروف. [٢ :ص٢ –٤]

ومن قرارات المجلس الخاصة بالتعليم عام ٢٠١٠ صدر قرار يتعلق بحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي أكد حق الإنسان بالحصول على حق التعليم المكرس في المواثيق الدولية، وأكد وجود تحديات تعيق تحقيق التعليم العام منها الأزمة المالية التي أدت إلى قلة التمويل ومن ثم تلكؤ الإجراءات الرامية لتحقيق التعليم الشامل، لذلك تعمل بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة بحث الدول على إيلاء الدول مزيد من الاهتمام لكل ما يتعلق بالتعليم لتحقيق الأهداف المرجوة[٣:ص٢–٣]، وتطبيقا لذلك القرار أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للجمعية العامة قراره المرقم ١١/١٧ في عام ٢٠١١ الذي تضمن تأكيد القرارات السابقة وتحقيق أهداف التعليم التي بينتها المؤتمرات الخاصة بالتعليم وضرورة التعاون بين هيئات الأمم المتحدة وحث الدول الأعضاء على تطبيق بنود المواثيق وقرارات الأمم المتحدة بما يتفق وتكافؤ الفرص والتمتع بالمساواة وتشجيع الآليات الوطنية لتحقيق التعليم العام والشامل [٤،ص٢٠٣]، ولأهمية التعليم وأثره في تنمية الطفل أعلنت الجمعية العامة تحديد يوم ٢٤ كانون الثاني من كل عام يوما دوليا للتعليم ودعوة كافة المنظمات الدولية ذات الصلة بالاهتمام بتلك المناسبة وتعزيز احترام حقوق الإنسان[٥]، وتعهدت الدول الأعضاء بالتعاون مع الأمم المتحدة في تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومن القرارات التي اعُتمدت وأكدت حق إتاحة التعليم للجميع ومكافحة التمييز وتأكيد حق التنمية المستدامة عبر تعليم جيد وشامل للجميع [٦،ص١]، وضمنت الجمعية العامة لجهودها عددا من الإستراتيجيات الخاصة بالتعليم للوصول إلى بيئة آمنة للتعليم وأطلقت مبادرات لهذا الغرض، بواسطة منظمة اليونيسيف وتعاون الدول في ذلك خاصة بعد الأوضاع التي حصلت أثناء فايروس كورونا بهدف إعادة بناء التعليم وتعزيز قدراته وضمان استمراره ومن هذه الإستراتيجيات، إستراتيجية آمنه للتعليم (٢٠٢١–٢٠٢٤) التي هدفت إلى معالجة العنف في المدارس الذي يهدد الأطفال لضمان تعليم جيد ومنصف وشامل يعتمد على برامج متكاملة بمشاركة أسرة الطفل ويعتمد على جهود الدولة في تحسين نتائج التعليم وزيادة الاهتمام بالطفل بعيدا عن العنف الذي تكون مردوداته سلبية على التعليم وتعمل الدول على تطبيق هذه الإستراتيجية وفق البرنامج المعد لهذا الغرض[٧] هذه الإستراتيجية جاءت بعد نجاح الذي حققته مبادرة الشراكة بين الدنمارك واليونيسيف في إستراتيجية حماية الطفل وتنميته (٢٠١٨–٢٠٢٢) من بينها حق الطفل في التعليم التي تهدف إلى تكافؤ الفرص في التعليم والتركيز على الأهداف الانمائية ببناء أنظمة تعليمية جيدة وتتوقع الدنمارك بتبنتي تجربتها المطبقة فيها إلى مساعدة اليونيسيف في ذلك، بالتركيز على توفير برامج التعليم والمهارات التي تشمل الدعم النفسي والاجتماعي[٨].

الفرع الثاني/ رعاية الجمعية العامة للمواثيق الدولية المتضمنة لحق الطفل في التعليم

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

للجمعية العامة للأمم المتحدة العديد من المهام ومن ضمنها اصدار الإعلانات والحث على عقد الاتفاقيات الدولية وسيقتصر الحديث عن عدد من هذه الإعلانات التي تضمنت الحق في التعليم وفق ما يلي:

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ لم يأتِ الاهتمام الدولي بحقوق الطفل ورعايته في هذه المرحلة بصيغة اهتمام مباشر وإنما جاء في صورة إعلانات دولية [٩،ص٤٢٩]، ولا بد من الإشارة إلى أن ثمرة الجهود الدولية لأعمال حقوق الإنسان بصورة اتفاقيات قانونية ملزمة استمرت بمراحل متواصلة حتى وصلت إلى ما هي عليه، ولم يكن لذلك أن يحصل إلا بعد نشوء الأمم المتحدة [١٠،ص١٧].

٢- إعلان حقوق الطفل عام ١٩٥٩: صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة [١١]، وجاء بعدة مبادئ تتضمن حقوق الطفل من بينها حقه في التعليم الذي ورد في المبدأ السابع منه الذي نص على أن "للطفل حقا في تلقي التعليم، الذي يجب أن يكون مجانيا وإلزاميا، في مراحله الابتدائية علي الأقل، وأن يستهدف رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه، على أساس تكافؤ الفرص، ... ويجب أن تكون مصلحة الطفل العليا هي المبدأ الذي يسترشد به المسؤولون عن تعليمه وتوجيهه، وتقع هذه المسؤولية بالدرجة الأولى على أبويه، ويجب أن تتاح للطفل فرصة كاملة للعب واللهو اللذين يجب أن يوجها نحو أهداف التعليم ذاتها. وعلى المجتمع والسلطات العامة السعي لتيسير التمتع بهذا الحق".[١٢]

٣- إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عام ١٩٦٣[١٣] ونص على ضرورة بذل الجهود اللازمة لمنع التمييز بسبب اللون أو العرق أو ما إلى ذلك من الأصناف التي يمكن أن يقع التمييز فيها، إذ نصت الفقرة (١) من المادة (٣) منه على "أن تبذل جهود خاصة لمنع التمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل الإثني لاسيما في ميادين الحقوق المدنية، ونيل المواطنة، والتعليم، والدين، والعمالة، والمهنة والإسكان، إن نصاً كهذا يقضي على التمييز بين الأطفال في مجال التعليم بسبب اختلافاتهم، ويجعل حرمان الطفل من فرص التعليم بسبب لونه أو دينه أو جنسه، أمراً غير وارد"، مع ضرورة قيام الدول باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للقضاء على التمييز عبر مؤسسات الدولة، إذ نصت في المادة (٨) منه على "ضرورة اتخاذ التدابير الفعلية اللازمة في ميادين التعليم والتربية والإعلام للقضاء على التمييز والتنوع العنصري وتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات العرقية ".

٤- إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧، ونص على "وجوب أتخاذ التدابير المناسبة من أجل كفالة تمتع الفتيات... بحقوق مساوية لحقوق الرجال في ميدان التعليم على جميع مستوياته"، وهذا ما نصت عليه المادة (٩) من الإعلان ولاسيما ما يلي : أ-التساوي في شروط الالتحاق بالمؤسسات التعليمية بجميع أنواعها ، بما في ذلك الجامعات والمدارس الحرفية والتقنية والمهنية، والدراسة فيها. ب- التساوي في المناهج الدراسية المختارة..." [١٤].

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

٥- إعلان حول التقدم والإنماء في الميدان الاجتماعي عام ١٩٦٩، وجاء بعدد من النصوص القانونية التي أوجبت التعليم الإلزامي على أن يكون مجانيا عبر ما نصت عليه الفقرة (هـ) من المادة (١٠) بأن "تلقي التعليم المجاني في جميع المستويات والإلزامي في المستوى الابتدائي، ورفع المستوى العام للتربية الثقافية التي يتلقاها الإنسان طوال حياته" ، واهتم برفع المستوى التعليمي إذ أكدت الفقرة (ج) من المادة (٢١) أهمية رفع المستوى العام للتعليم. عندما نصت على "رفع المستوي العام للتعليم، وإنماء وسائل الإعلام القومية وتوسيع شبكتها، واستعمالها استعمالا رشيدا وكليا لمواصلة تثقيف مجموع السكان ولتشجيع مشاركتهم في نشاطات الإنماء الاجتماعي، واستغلال أوقات الفراغ استغلالا إيجابيا بناء، ولا سيما أوقات فراغ الأطفال والمراهقين"[١٥].

٦- الإعلان الخاص بحقوق المعوقين عام ١٩٧٥ إذ نص البند السادس ومن بين جملة حقوق يتمتع بها المعاق، منها حماية الحق في التعليم، باعتباره من الأمور التي تمكنه من إنماء قدراته ومهاراته، حتى يسهل إدماجه في المجتمع، ويمكنه من الإفادة من حقوقه الأخرى، كالحق في العلاج الطبي والنفسي والوظيفي، تلك الحقوق التي جاءت في المادة نفسها [١٦].

٧- الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه عام ١٩٨٥على حق الأجانب الذين يقيمون بطريقة قانونية في إقليم دولة ما، أن يتمتعوا أيضاً بجملة حقوق من بينها الحق في التعليم بشرط استيفائهم المتطلبات التي تقتضيها الأنظمة ذات الصلة فيما يتعلق بالاشتراك وبحيث لا تتعرض موارد الدولة لأعباء مرهقة ونص في الفقرة (١/ج) من المادة (٨) منه "الحق في الرعاية الصحية، والرعاية الطبية، والضمان الاجتماعي، والخدمات الاجتماعية، والتعليم، والراحة والترويح، بشرط استيفائهم المتطلبات التي تقتضيها الأنظمة ذات الصلة فيما يتعلق بالاشتراك وبحيث لا تتعرض موارد الدولة أعباء مرهقة" [١٧].

٨- إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية عام ٢٠٠٠جاء في الفقرة (٢) من البند (١٩)، على أن يتمكن الأطفال في كل مكان، الذكور أو الإناث، من إتمام مرحلة التعليم الابتدائي، والمساواة بين الأولاد والبنات في الالتحاق بجميع مستويات التعليم على قدم المساواة بحلول سنة ٢٠١٥ [١٨].

مع الإشارة إلى أن الأمم المتحدة كانت راعية لعدد من الاتفاقيات الدولية المتضمنة لحق التعليم كاتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم لعام ١٩٦٠ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ وكذلك اتفاقية حقوق الطفل لعام فقد كرست الاتفاقية الأولى الاهتمام على مكافحة التمييز في مجال التعليم وبينت أهمية التعليم وعناصره الأساسية ١٩٨٩ [١٩] في حين ركز العهد الدولي الاهتمام على بيان أحقية التعليم مع عناصره الأساسية الإلزامية والمجانية نصت الفقرة (٢) من المادة (١٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن "تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن ضمان الممارسة التامة لهذا الحق يتطلب:

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا وإتاحته مجانا للجميع.

(ب)تعليم التعميم الثانوي بمختلف أنواعه، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني، وجعله متاحا للجميع بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم.

(ج) جعل التعليم العالي متاحا للجميع على قدم المساواة، تبعا للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم،...".[٢٠]، وكرست اتفاقية حقوق الطفل على بيان حقوقه وحمايته ومن بينها حقه في التعليم نصت الفقرة (١) من المادة (٢٨) من الاتفاقية على أن " تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للأعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع.

(ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أم المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.

(ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات...". [٢١].

المطلب الثاني/جهود المقرر الخاص في حماية حق الطفل في التعليم

لما كانت المنظمة الدولية تسعى إلى تحقيق أهداف محدودة نشأت لتحقيقها بحسب أهدافها ومبادئها وأنشطتها على أن يكون ذلك بالاستعانة بموظفين دوليين تناط لهم مهام محدد[٢٢،ص٢٣]، ولقد شكلت حقوق الإنسان أهمية قصوى في نشاطات الأمم المتحدة، ويعد المقرر الخاص عبر مهامه المحددة أحد الآليات الرئيسة التي تستخدمها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان ويمارس عددا من الإجراءات اللازمة لأداء وظيفته في الرعاية والاهتمام وإيفاد البعثات لتقصي الحقائق والزيارات الميدانية وغيرها[٢٣،ص١٣٤] لذا سنتولى دراسة هذا الموضوع في فرعين: ندرس في الفرع الأول التقارير التي يقدمها المقرر الخاص بالتعليم، ونركز في الفرع الثاني على الزيارات الميدانية.

الفرع الأول/تقارير المقرر الخاص لحماية حق الطفل في التعليم

يقوم الأمين العام بتعيين ممثل خاص له أو مقرر لعدد من الحقوق لتعزيز حقوق الإنسان وتنفيذها ومن بين هذه الحقوق الحق في التعليم [٢٤،ص٤٧]، ولهذا المنصب أهمية كبيرة عن طريق منهاج عمل لتقييم الأوضاع عن طريق التقارير والزيارات الميدانية[٢٥،ص١٦٢]، ويقوم الأمين العام بناءً على التقارير المقدمة من المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم بدراستها وتقديم التوصيات بشأنها وتوجيه الجهات ذات العلاقة لتنفيذها، فضمان الحق في التعليم يمثل أهمية كبيرة في اطار عمل الأمم المتحدة، وللأعمال الكثيرة الملقاة على عاتق الأمين العام للأمم المتحدة فقد وزع مهامه الخاصة بحقوق الإنسان –كما ذكرنا– إلى عدد من الجهات واللجان وفق آليات ومهام محددة قانونا ومن ضمنها المقرر الخاص في الحق في التعليم والذي أنشيء منصبه تتويجا لمجهودات لجنة حقوق الإنسان وعين الأمين العام للأمم المتحدة أول مقرر خاص عام ١٩٩٨ السيدة (كاترينا

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

كوماسيفسكي Tomasevski Katarina) وبحسب مهامها المخولة بها التي جاءت بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان الذي تضمن العديد من المهام التي أوكلت اليه للعمل في هذا المجال:

" ١- وضع تقرير عن حالة الأعمال التدريجي للحق في التعليم في جميع أنحاء العالم .

٢- التشجيع عند الاقتضاء على تقديم المساعدة إلى الحكومات في وضع واعتماد خطط عاجلة... وفقا لمبدأ التعليم الابتدائي الإلزامي والمجاني للجميع.

٣- الأخذ بنظر الاعتبار نوع الجنس في الحسبان، لاسيما حاجات الطفل وتشجيع القضاء على جميع أشكال التمييز في العالم.

٤- أن يتيح التقرير للجنة المعنية بمركز المرأة كلما كانت هذه التقارير تتعلق بحالة المرأة في مجال الحق في التعليم

٥- إقامة حوار منتظم ... مع الجهات المعنية من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مجال التعليم ومنها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكذلك المؤسسات المالية الدولية مثل البنك الدولي[٢٦].

وللمقرر الخاص أثر مهم وكبير في إعداد التقارير عن الحق في التعليم في جميع أنحاء العالم وتقديم المساعدة الممكنة بحسب الحاجة في سبيل توفير التعليم وإدامة استمراره ومن ثم كانت البداية بتعيين (كاترينا كوما سيسفيسكي) التي أعطت الأولوية في أول تقرير لها للتعليم الابتدائي وأكدت أثر المنظمات الساندة في سبيل توفير ذلك، منها اليونسكو واليونيسيف والبنك الدولي، إذ ركزت على جملة من المواضيع منها: العمل في منظومة الأمم المتحدة وبحث إستراتيجيات التعليم والعقبات المالية وتأكيد الالتزامات الحكومية وتعزيز عناصر التعليم الرئيسة التي بينتها من حيث وجود المدارس وإمكانية الالتحاق فيها وقبولها والتكيف معها على أنها حقوق للأطفال بتعاون الدول والمنظمات مع الأمم المتحدة وإعداد خطط عمل مستقبلية وتعزيز اتفاقيات حقوق الإنسان[٢٧،ص٢٩]، ومن أهم الأهداف التي تسعى إليها تقارير المقرر الخاص المعني بالتعليم وهو ترسيخ الحق في التعليم في القانون الدولي والقوانين الوطنية[٢٨،ص٦] بتحديد المعايير الرئيسة لحقوق الإنسان والاعتراف بالحق في التعليم حقا من الحقوق العالمية، والاهتمام بتوفيره على المستوى الوطني وتأكيد أثر السلطات المحلية في تعزيز إمكانية توفير التعليم، وتأكيد حق الطفل في هذا المجال، وإيلاء الأولوية في إستراتيجيات التعليم والاهتمام بتعليم الفتيات، لا سيما أن التعليم يعد من الحقوق الأساسية لتهيئة الطفل على إدراك حقوق الإنسان، وأقرت المقررة الخاصة في تقريرها الصادر عام ٢٠٠٠ بوجود عقبات وصعوبات تواجه أعمال الحق في التعليم على المستوى العالمي الذي تسعى إليه الأمم المتحدة، لذلك تواصل تأكيدها على حكومات الدول بضرورة التعاون مع الهيئات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة العمل الدولية للوصول إلى أفضل المعالجات [٢٩،ص٢٠] التي طرحتها في تقريرها التالي عام ٢٠٠١ ومن أهمها: إدماج حقوق الإنسان في الإستراتيجيات الدولية المتمثلة بالمؤتمرات الدولية ومساهمات المنظمات الدولية. ولما كان التعليم الابتدائي ركيزة أساسية من ركائز حق الطفل في التعليم فقد ظهر توافق دولي في ذلك الإطار وبالخصوص ما أفرزته خطة عمل داكار،

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

وبالرغم من الاهتمام بهذا الجانب فإن الالتحاق بالتعليم الابتدائي ما يزال يقتصر على بعض الفئات دون فئات أخرى في إطار خطة عمل داكار عام ٢٠٠٠ اجتمع في عام ٢٠٠٠ أكثر من ألف شخص من ١٦٤ دولة في داكار، بالسنغال، للمشاركة في المنتدى العالمي للتربية، وضم المنتدى مجموعة من مسؤولي دول، وأكاديميين، ومعلمين، وهيئات غير حكومية، ومديري منظمات دولية بارزة، باعتماد إطار عمل داكار "التعليم للجميع". ووافق المشاركون على ستة أهداف تعليمية واسعة النطاق وحددوا عام ٢٠١٥ موعداً لتحقيقها وهي: توسيع الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة وتحسينها، وتوفير التعليم الابتدائي الإلزامي المجاني للجميع، وتعزيز التعلم والمهارات اللازمة للصغار والراشدين، وتحسين مستويات محو الأمية للكبار، وتحقيق المساواة بين الجنسين، توحسين كافة الجوانب النوعية للتعليم[٣٠،ص٣٠١] لذلك أكدت ضرورة توفير التعليم الابتدائي مجانا وإلزاميا وفق مبادرة التعليم للجميع[٣١] من هنا دخل البنك الدولي مؤسسة دولية مالية لمساعدة خاصة وإن بعض المدارس تفرض رسوما مالية على تلاميذها، قد لا يكون لفئات خاصة من المجتمع القدرة على دفعها، لذلك أكد البنك الدولي مجانية التعليم وضرورة توفيره للجميع من دون أي رسوم تثقل كاهل الأفراد، لذلك يحاول تخفيف الديون عن الدول لفسح المجال بزيادة تمويل التعليم وبالخصوص في الدول الأفريقية، ولأهمية التمويل استمرت حوارات المقرر الخاص مع البنك الدولي وبالخصوص الرسوم المالية مع تأكيد الأخير الالتزام بعدم فرض رسوم دراسية على التعليم الابتدائي[٣٢،ص٢٢٠].

وتأكيد التعليم المجاني في العديد من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية وفي آخر تقاريرها في ختام ولايتها أكدت عدم قابلية الحق في التعليم للتجزئة وأنه حق لكل طفل محاولة تذليل العقبات التي تواجه هذا الحق مع تأكيد مبدأ المساواة وعدم التمييز ويبقى التحاق التلاميذ بالمدرسة غاية لتحقيق أهداف سامية تتمثل بتوفير الحق في التعليم للجميع[٣٣،ص٨]، في تقرير المقرر الجديد فرينور مونيور فيالوبوس (Frenor Major Villalobos) عام ٢٠٠٤ أكد المقرر الخاص ضرورة الأخذ بنظر الاعتبار والاهتمام بجودة التعليم؛ لأن من أسباب ترك التعليم هو التمييز وفرض ثقافات معينة، مما أدى إلى الاهتمام بتوجيه التعليم على احترام كرامة الإنسان واحترام قدراته ومهاراته العلمية والفكرية[٣٤،ص١٩] وركز التقرير الذي تلاه على نقاط رئيسة في الحق بالتعليم وبصورة خاصة على الفتيات، مع تأكيد حق توفير التعليم الأساسي للجميع وفقا لمبدأ المساواة، وحيث يتحدث هذا التقرير عن حق التعليم للفتيات فإنه لم يستبعد تلك الآثار السلبية التي من الممكن أن تؤثر بشكل مباشر على إمكانية توفير التعليم من جانب واستمراريته من جانب آخر، ومن أهم تلك العوامل التي تؤثر على مستقبل الفتيات في الحصول على حقهن في التعليم هو العمل والزواج المبكر، لما له من تأثير سلبي وكبير تجاه امكانية توفير الأجواء المناسبة في توفيره [٣٥،ص١١] وفي آخر التقارير التي آعدتها السيدة كومبو بولي باري Poli (Barry Combo) أشارت إلى ضرورة توافر ثلاث قدرات لتوفير التعليم الجيد، تمثلت هذه القدرات بما يلي [٣٦،ص٤]:

١- قدرة الجهات الفاعلة في النظم التعليمية.

٢- القدرة على توفير التعليم للجميع مع احترام حقوق الإنسان الأخرى.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

٣- إشراك المجتمع في الحياة التعليمية.

الفرع الثاني/الزيارات القطرية للمقرر الخاص المعني بحق التعليم

إضافة إلى مهام المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم في إعداد التقارير، فإن هناك مهمة أخرى لا تقل أهمية عن مهمته في إعداد التقارير تتمثل بالزيارات الميدانية التي أجراها المقرر الخاص منذ تحديد ولايته القانونية ولحد الآن، وهذه الزيارات لا تقتصر على الدول ذات المستوى التعليمي الضعيف، وإنما تشمل كذلك الدول المتقدمة في مجال التعليم، وشملت أولى الزيارات دولة أوغندا عام ١٩٩٩، إذ زارت المقررة الخاصة بالحق في التعليم تلك الدولة لتأمين حصول الأطفال على حقهم في التعليم، وهدفت تلك الزيارة إلى تقدير تجربة الحكومة لتذليل العقبات أمام إمكانية توفير الحق في التعليم بإدماج حقوق الإنسان وبرامج التعليم وتطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية، بالاطلاع على الضمانات الدستورية[٣٧] وإستراتيجيات التعليم المتبعة، وقد حظي التعليم الابتدائي بتمويل حكومي، إضافة إلى الجهات المانحة الدولية وفي مقدمتها البنك الدولي الذي يساعد نوعا ما في تخفيف العقبات التي تواجه حق التعليم في تلك الدولة، وزارت عددا من الدول التي تعاني من بعض المشاكل كإندونيسيا عام ٢٠٠٣ وسرعة استجابة الحكومة الإندونيسية بعد أزمات اقتصادية لمسألة الحق في التعليم، بما دفع باتجاه زيادة التمويل الحكومي للتعليم[٣٨،ص٢]، واستمرت زيارات المقرر الخاص لعدد آخر من الدول، وفي عام ٢٠٠٧ زارت المغرب للاطلاع على إستراتيجيات التعليم والتدابير المعتمدة من الحكومة المغربية مع الاهتمام بعدد من المواضيع التي تخص أطفال الريف والفتيات وذوي الإعاقة وعمالة الأطفال، إضافة إلى اللغات المحلية في المغرب، ورحب المقرر الخاص بالتدابير التشريعية في المغرب من ضمانات دستورية وتشريعات وطنية، وأنشأ مؤسسات وطنية تهتم بالجانب التعليمي[٣٩] وأثنى على جهود الحكومة المغربية في زيادة الانفاق المالي على قطاع التعليم، وبالرغم من اتخاذ الحكومة لمجموعة من الخطوات الايجابية إلا أن هناك تحديات ومعوقات تؤدي إلى حرمان بعض الفئات كالمعاقين والفتيات من التعليم وبالخصوص في المناطق الريفية وكذلك ظاهرة التسرب المدرسي، مع تصاعد ظاهرة عمالة الأطفال، وعلل ذلك لأسباب عديدة منها: الفقر والظروف الاقتصادية والاجتماعية وبعض العادات والتقاليد، لذلك حث المقرر الخاص الحكومة على بذل المزيد من الجهود في سبيل تفعيل التشريعات الوطنية التي تعالج ظاهرة عمالة الأطفال والاهتمام بالأطفال ذوي الاعاقة والتصديق على الاتفاقيات ذات العلاقة وكفالة المساواة[٤٠،ص٤] وفي تونس ٢٠١٩ اطلعت المقررة الخاصة للحق في التعليم على عدد من التشريعات التونسية المتضمنة لذلك الحق أثناء زيارتها ومدى التزام تونس بالاتفاقيات الدولية ذات العلاقة والخطط التي تبنتها الحكومة لإصلاح نظام التعليم، ومن ضمنها زيادة التمويل المالي والإنفاق الحكومي على المستوى التعليمي، مع زيادة الاهتمام بمدارس الريف، مع تقدم في مستوى التعليم ما قبل المدرسي وارتفاع في نسبة التحاق الفتيات بالمدارس مقارنة بالأعوام السابقة، إلا أنها أشارت إلى وجود بعض السلبيات المتعلقة بالبنى التحتية وإن كانت هناك بوادر نجاح في جوانب أخرى منها، لذلك حثت الحكومة التونسية على مواصلة تنفيذ التزاماتها في مجال التعليم بجميع تفاصيله[٤١،ص٩]، ولم تقتصر زيارات المقررة بالحق في التعليم على الدول التي تعاني من صعوبات وتحديات في مجال التعليم، فقد زارت دولا عدة متقدمة تعليميا كالمملكة المتحدة

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

التي كانت محط اهتمام المقرر الخاص بعد زيارتها لأوغندا في نفس العام، اي في عام ١٩٩٩، وتستخدم الحكومة هناك نظاما تعليميا مميزا قائما على العلم والابتكار والإبداع، تعهدت الحكومة إلى المقررة الخاصة بالتعليم أن تمارسمهمة فعالة في تفعيل الحقوق الواردة في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان لما لها من نفوذ عالمي وتأثير دولي، ساعد إنفاق الحكومة ماليا على تنفيذ خطط التعليم خاصة وأنها تطبق نظام التعليم المستند إلى الحقوق، ولكون المملكة المتحدة لا تملك دستورا مدونا فإنها تستخدم الحقوق الواردة في الاتفاقيات الدولية، وأنها كانت عضوا في الاتحاد الاوربي الذي يستند إلى الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان عام ١٩٥٠في تطبيق عدد من الحقوق ومنها مجال التعليم قبل الاستفتاء الشعبي بانسحابها عام ٢٠١٦[٤٢]، وقد لاحظت المقررة في جانب الالتزامات المترتبة على الحكومة وبالخصوص ما يتعلق بتوافر عناصر التعليم وكذلك الاهتمام ببعض الفئات كالأطفال المعاقين أو المهاجرين التعليم المستند للحقوق وكذلك العمل على ربط التعليم بالقضاء على الفقر عبر فرص التعليم للجميع لأنه يعتقد أن الفقر هو سبب رئيس في فقدان فرص الحصول على التعليم لذا يتطلب سياسية اقتصادية تتمثل بزيادة الإنفاق المالي لتحقيق الاكتفاء الذاتي وتمكين الأطفال مستقبلا من أن يكونوا منتجين اقتصاديا والحد من استغلالهم عبر إستراتيجيات تعليمية مستدامة تكيف التعليم في ظل الظروف السائدة لكل دولة والتأسيس لنظام تعليمي قادر على ذلك[٤٣،ص٧]، وزارت ماليزيا التي كانت تعاني في بدايتها من وجود بعض التحديات، لذلك تعين بذل المزيد من الجهود للوصول للحق كاملا وعلى مراحل، مع الاهتمام ببعض الفئات التي تحتاج إلى مزيد من الرعاية والاهتمام[٤٤،ص٢]، وزارت المقررة قطر في نهاية العام ٢٠١٩ وتعد قطر من أوائل الدول في النظام التعليمي في العالم، وبحسب تلك الزيارة فإنها أكدت تفاعل نظام التعليم في قطر دوليا ووطنيا، وتطور المدارس سواء على المستوى العام أم الخاص، والمبادرات الحكومية للتعاون الدولي بالانضمام للاتفاقيات الدولية أو معالجة بعض المتطلبات أو رفع بعض التحفظات السابقة، وهناك أنظمة مدرسية مختلف فهناك المدارس العامة وهناك الخاصة وأخرى للجاليات المختلفة، ويأتي تطور نظام التعليم بعد سلسلة من الإجراءات التي قامت بها حكومة قطر وخاصة في ما يتعلق بالمؤسسات التعليمية والمناهج الدراسية والبرامج التدريبية والالتزام بالاتفاقيات الدولية، إذ لم يخلُ الأمر من صعوبة في البداية، إذ كان هناك شعور من الأساتذة بعدم القدرة على التأقلم مع المناهج التعليمية، إلا أنه مع مرور الوقت وجدية الحكومة القطرية التي سعت لتوفير كافة الإمكانيات مع نظام رقابة حكومي شامل لتحسين مسار التعليم اتصلت إلى مستوى تعليمي متميز[٤٥،ص٤].

الخاتمة:

في خاتمة بحثنا نورد أهم ما توصلنا إليه من نتائج ومقترحات:

أولا : النتائج:

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

١- بالرغم من الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الطفل بشكل خاص، لكن ما يزال الحق في التعليم حقا من حقوق الإنسان الأساسية يتعرض للكثير من الانتهاكات من الدول سواء في وقت السلم أم وقت الحرب.

٢- تسعى منظمة الأمم المتحدة وفق أهدافها ومبادئها إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان ومن ضمنها التعاون الدولي في عدة مجالات منها التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ومن بينها الحق في التعليم، ولا سيما حق الطفل لكونه الأساس الأول لنشأة الإنسان ومن ثم استكمال أثره في المجتمع.

٣- المهمة الأساسية للجمعية العامة هي رعاية الاتفاقيات الدولية، ومن أهمها اتفاقيات حقوق الإنسان ومن ثم فإن عددا كبيرا من اتفاقيات حقوق الإنسان المتضمنة حق التعليم التي رعتها الأمم المتحدة بشكل مباشر لضمان هذا الحق.

٤- ازدادت مهمتها بتأسيس آلية المقرِّر الخاص المعني بشؤون الحق في التعليم إذ تعددت المهام عبر إعداد التقارير والزيارات الميدانية التي يقوم بها المقرر الخاص للاطلاع عن التعليم في الدول التي يزورها سواء اكانت دول نامية أم متطورة على حد سواء.

٥- تعمل الدول على التعاون مع المقرر الخاص في مجال الزيارات الميدانية والاستماع إلى متطلباته ورؤيته لواقع التعليم والخطط التي تبديها الدول لرسم السياسة التعليمة وتنفيذها بالتعاون التام في هذا المجال.

ثانيا: التوصيات:

١- نجد أن هناك ضرورة لوضع آليات رقابية جديدة من الأمم المتحدة توجد بصورة دائمة في الدول لزيادة التعاون من جهة والرصد والرقابة من جهة أخرى وخاصة أن هناك تزايد في عرقلة تمتع الأطفال بحق التعليم على أن تكون هذه الآليات بالتعاون مع المنظمات الخاصة برعاية الطفولة كاليونيسيف واليونسكو.

٢- من الضروري إجراء تعديلات للاتفاقيات الدولية التي ترعاها الأمم المتحدة واضافة فقرات تخص آليات التقاضي في حالة حدوث الانتهاكات، بتحديد القضاء المختص سواء كان القضاء الوطني أم القضاء الدولي وخاصة أن الجانب الإقليمي يزخر في القضايا التي تعنى بهذا الأمر، فقد أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان العديد من القرارات الخاصة بحماية حق الطفل في التعليم.

٣- إقامة مؤتمرات دولية ترعاها الأمم المتحدة كأن تكون هذه المؤتمرات سنوية أو بأي هيئة تتفق عليها المنظمة الدولية لدعم حق التعليم ومتابعة حالات التقدم العلمي أو في حال حدوث تراجع في التعليم وتنسيق العمل بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء لحماية حق الطفل في التعليم.

٤- إقامة مبادرات ترعاها الأمم المتحدة لرعاية الطفولة والاهتمام بحقهم في التعليم وتفعيل مهام المقرر الخاص المعني بحماية التعليم وتفعيل لجنة حقوق الطفل لأخذ وظيفته في حماية التعليم.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

CONFLICT OF INTERESTS
There are no conflicts of interest

المصادر:

[١] أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجلس حقوق الإنسان بموجب الوثيقة رقم (A/RES/60l251) بتاريخ ١٥ آذار/مارس (٢٠٠٦).

[٢] قرار الجمعية العامة (A/RES/60l251) بخصوص التعليم في حالة الطوارئ عام٢٠١٠ تموز/يونيو (٢٠١٠).

[٣] قرار الجمعية العامة/ مجلس حقوق الإنسان المرقم(A/RES/15/4) بتاريخ ٥/ تشرين الأول أكتوبر (٢٠١٠).

[٤] د. أحمد أبو الوفا، النظرية العامة للقانون الدولي الإنساني (في القانون الدولي وفي الشريعة الاسلامية)، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة(٢٠٠٦).

[٥] قرار الجمعية العامة (A/RES/73/25) بخصوص إعلان اليوم الدولي للتعليم كانون الأول/ ديسمبر (٢٠١٨).

[٦] قرار مجلس حقوق الإنسان عام ٢٠٢٠ الصادر بالوثيقة (A/HRC/RES/44/3) (2000).

[٧] إستراتيجية الأمم المتحدة للتعليم آمنة للتعليم (٢٠٢١-٢٠٢٤) متاح على الموقع الإلكتروني:
https://healtheducationresources-unesco-org.translate.goog/organizations/safe- تاريخ الوصول : ٢٠٢٣/١/١٢.

[٨] إستراتيجية مشاركة الدنمارك مع اليونيسيف (٢٠١٨- ٢٠٢٢). متاح على الموقع الإلكتروني.
https://www.undp.org/publications/undp-strategic-plan-2022-2025 تاريخ الوصول ٢٠٢٣/١/١٢.

[٩] د. نهى عدنان القاطرجي، المرأة في منظومة الأمم المتحدة _رؤية اسلامية_، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت(٢٠٠٦).

[١٠] د. عبد العال الديربي، الالتزامات الناشئة عن المواثيق العالمية حقوق الإنسان دراسة مقارنة، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة(٢٠١١).

[١١] اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٣٨٦(د-١٤) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني عام١٩٥٩.

[١٢] المبدأ السابع من إعلان حقوق الطفل ١٩٥٩.

[١٣] أعتمد بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٩٠٤ (د-١٨) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني ١٩٦٣.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

[١٤] اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٢٦٣ (د-٢٢) المؤرخ في٧ تشرين الثاني عام ١٩٦٧.

[١٥] اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥٤٢(د-٢٤) المؤرخ في١١ كانون الأول عام ١٩٦٩.

[١٦] أعتمد على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٤٤٧ (د-٣٠) المؤرخ في٩ كانون الأول عام ١٩٧٥.

[١٧] أعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٤٤/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول عام ١٩٨٥.

[١٨] اعتماد القرار من الجمعية العامة بالرقم (٢/٥٥) في ٨ أيلول عام ٢٠٠٠.

[١٩] اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٦٠، وفقا لأحكام المادة (١٤) من الاتفاقية.

[٢٠] اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٢٠٠ أ) في الدورة الـ(٢١) المؤرخ في(١٦ كانون/ ديسمبر١٩٦٦ تاريخ بدء النفاذ(٢٣) آذار/ مارس ١٩٧٦، وفقا لأحكام المادة (٤٩) من العهد.

[٢١] اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٥/٤٤)المؤرخ في٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر١٩٨٩ تاريخ بدء نفاذها في٢ أيلول/سبتمبر١٩٩٠، وفقا للمادة (٤٩)من الاتفاقية.

[٢٢] د. هديل صالح الجنابي، دور الأمين العام في حفظ السلم والامن الدوليين، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة (٢٠١٤).

[٢٣] د. حيدر أدهم عبد الهادي وسارة كمال مصطفى، دور المقرر الخاص في حماية الحق في الصحة، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد (٢)،(٢٠٢٠).

[٢٤] د.شفيق السامرائي، حقوق الإنسان في المواثيق والاتفاقيات الدولية، ط١، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، (٢٠١٥).

[٢٥] د. فضيل عبد الله طلافحة، حماية الاطفال في القانون الدولي الإنساني، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، (٢٠١١).

[٢٦] بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان لعام ١٩٩٨ بموجب الوثيقة (EL1998L33) (1998) .

[٢٧] تقرير المقررة الخاصة للأمين العام الخاصة بالتعليم كاتارينا كوماسفيسكي الصادر بموجب الوثيقة E/CN.4/1999/49. (1999).

[٢٨] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة حقوق الإنسان) بواسطة المقرر الخاص المعني بالتعليم وثيقة رقم E/CN.4/2000/6 (2006).

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

[٢٩] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة حقوق الإنسان) بواسطة المقرر الخاص المعني بالتعليم وثيقة رقم E/CN.4/2001/52 (2001).

[٣٠] د. وائل حسين العمري، الحق في التعليم في ظل المعايير الدولية، ط١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، (٢٠١٨).

[٣١] تقرير الرصد التعليم الابتدائي للأطفال (اليونسكو) متاح على الموقع www.unesco.org/education تاريخ الوصول ٢٠٢٣/١/١٤.

[٣٢] د. محمد جاسم محمد، تعزيز التعليم والتعليم المستمر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان(٢٩٩٤).

[٣٣] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة حقوق الإنسان) لعام ٢٠٠٢ المقرر الخاص المعني بالتعليم رقم الوثيقة E/CN.4/2002/60 (2002).

[٣٤] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة حقوق الإنسان) بواسطة المقرر الخاص المعني بالتعليم وثيقة رقم E/CN.4/2004/45 (2004).

[٣٥] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة حقوق الإنسان) بواسطة المقرر الخاص المعني بالتعليم وثيقة رقم E/CN.4/2005/45 (2005).

[٣٦] ينظر تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة (مجلس حقوق الإنسان) في دورته الـــــ(٤٧) لعام ٢٠٢١ الصادر بموجب الوثيقة A/HRC/47/32، (2021).

[٣٧] تقرير المقررة الخاصة بالتعليم كاترينا كوماسيفسكي، وثيقة رقم E/CN.4/2000/6/Add.2 (2000).

[٣٨] تقرير المقررة الخاصة للامين العام الخاصة بالحق في التعليم عن زيارتها لإندونيسيا في تموز ٢٠٠٢ والصادر بموجب الوثيقة رقم (E/CN.4/2003/9/Add.1) (2003).

[٣٩] قوانين التعليم في المغرب قانون الميثاق الوطني للتربية والتكوين عام ٢٠٠٠ وانشئ المجلس الأعلى للتعليم عام ٢٠٠٦.

[٤٠] تقرير المقرر الخاص بالتعليم (فارنور مونيوز فيلالوبيوس) حول زيارته للمغرب الصادر الجمعية العامة للأمم المتحدة/مجلس حقوق الإنسان بموجب الوثيقة رقم (A/HRC/4/29/Add.2) (2007).

[٤١] تقرير المقررة الخاصة للأمين العام الخاصة بالحق في التعليم عن زيارتها لتونس عام ٢٠١٩ والصادر بموجب الوثيقة رقم A/HRC/44/39/Add.2، (2019).

[٤٢] أخطرت في ٢٩ آذار/مارس عام ٢٠١٧ بريطانيا الاتحاد الأوروبي نيتها الانسحاب بعد التصويت على الانسحاب بواسطة الشعب البريطاني بتاريخ ٢٣ حزيران/ يونيو ٢٠١٦ وعقد اتفاق بين بريطانيا والاتحاد الأوروبي على أثره دخل حيز النفاذ في١/كانون الثني/يناير عام٢٠٢١، الاتفاق متاح على الموقع الإلكتروني http://data.europa.eu/eli/treaty/withd_2020/sign ELI: تاريخ الوصول ٢٠٢٣/٢/١٥.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

[٤٣] تقرير المقررة الخاصة بالتعليم كاترينا كوماسيفسكي، وثيقة رقم E/CN.4/2000/6/Add.2 (2000).

[٤٤] تقرير المقرر الخاص للأمين العام الخاصة بالحق في التعليم عن زيارته لماليزيا عام ٢٠٠٧ والصادر عن مجلس حقوق الإنسان بموجب الوثيقة A/HRC/11/8/Add.2 (2007).

[٤٥] تقرير المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم عام٢٠٢٠ الصادر بموجب الوثيقة رقم A/HRC/44/39 (2020).

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq